(25) مضافاً الى قاعدة التسامح في أدلة الكراهة والسنن (1) هل هي ذاتية

_____ زياً وشعارأ لهم وان لايسه كان يعرف انه منهم ومن أعوانهم : كما يظهر من التعليل والاستثناء كما يحتمل عدم استنادهم اليها في مقام العمل بل القول منهم بالكراهة لعله من باب قاعدة التسامح في أدلة السنن والكراهة الغير النامة وعليه فتكون تلك الادلة غير تامة سنداً ودلالة كما لا يخفى . (1) اختلف الاصحاب رضوان ا عليهم في مفاد هذه القاعدة المشهورة بقاعدة التسامح هل أنها تدل على ثبوت استحباب الفعل وكراهته بمجرد وصول خبر ضعيف عليه أولا ؟ بل لابد من الاتيان بالفعل يقصد الرجاء والثواب دون ثبوت الاستحباب للفعل نفسه ؟ فالظاهرين الاخبار هوالثاني ولا دلالة لها على ما ذهب اليه المشهور أصلا : هذا ولا بأس بنقل تلك الاخبار تبركاً وتيمناً بها في المقام . فهي على ما رواها شيخنا الحر في الوسائل ج ل ص 59 باب استحباب الاتيان بكل عمل مشروع روى له ثواب منهم عليهم السلام . (منها) ما رواه عن الصدوق بسنده عن صفوان عن أبي عبدا عليه السلام قال : من يلغه شيء من الثواب على شيء من الخير فعمل (فعمله ـ خ ل) به كان له أجر ذلك وان كان (وان لم يكن على ما بلغه ـ خ ل) رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم لم يقله . (ومنها) ما رواه عن البرقي ره في المحاسن بسنده عن هشام بن سالم عن أبي عبدا عليه السلام قال من بلغه عن النبي صلى ا عليه وآله وسلم شيء من الثواب فعمله كان أجر ذلك له كان رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم لم يقله . (ومنها) عن محمد بن مروان عن أبي عبدا عليه السلام قال من بلغه عن النبي صلى ا عليه وآله وسلم شيء من الثواب ففعل ذلك طلب قول النبي صلى ا عليه وآله وسلم كان له ذلك الثواب وان كان النبي صلى ا عليه وآله وسلم لم يقله .